

تنفيذ حكم القتل تعزيرًا بحق نيجيرية لتهريب الكوكايين في مكة

30 سبتمبر، 2026



أصدرت وزارة الداخلية، اليوم، بيانًا بشأن تنفيذ حكم القتل تعزيرًا بجانية في منطقة مكة المكرمة، فيما يلي نصه:

قال الله تعالى: "وَلَا تُمْسِكُوا فِي الْأَرْضِ بِعُدَّةِ إِصْرِهِمْ"، وقال تعالى: "وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ"، وقال تعالى: "وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَاسِدِينَ"، وقال تعالى: "إِنَّ زُجْرًا رَافِقًا يُدْعَىٰ بِدُونِ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ".

أقدمت/ فاطمة عبدالله -نيجيرية الجنسية- على تهريب مادة الكوكايين المخدر إلى المملكة، وبفضل من الله تمكنت الجهات الأمنية من القبض على الجانية المذكورة وأسفر التحقيق معها عن توجيه الاتهام إليها بارتكاب الجريمة، وبإحالتها إلى المحكمة

المختصة؛ صدر بحقها حُكم يقضي بثبوت ما نُسب إليها وقتلها تعزيرًا، وأصبح الحُكم نهائيًا بعد استئنائه ثم تأييده من المحكمة العليا، وصدر أمر ملكي بإنفاذ ما تقرر شرعًا. وتم تنفيذ حُكم القتل تعزيرًا بالجانية/ فاطمة عبدالله - نيجيرية الجنسية- يوم الأربعاء 19 / 4 / 1448هـ الموافق 30 / 9 / 2026م بمنطقة مكة المكرمة.

ووزارة الداخلية إذ تعلن ذلك لتؤكد للجميع حرص حكومة المملكة العربية السعودية على حماية أمن المواطن والمقيم من آفة المخدرات، وإيقاع أشد العقوبات المقررة نظامًا بحق مهربيها ومروجيها، لما تسببه من إزهاق للأرواح البريئة، وفساد جسيم في النشء والفرد والمجتمع، وانتهاك لحقوقهم، وهي تحذر في الوقت نفسه كل من يقدم على ذلك بأن العقاب الشرعي سيكون مصيره. والله الهادي إلى سواء السبيل.